

كتاب الصيام من الموطأ (باب ما جاء في حجامة الصائم)

3341/7/51 هـ) عبدالرحمن البراك (40

عبدالرحمن البراك

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والمستمعين. قال المؤلف رحمه الله تعالى باب ما جاء في حجامة الصائم - [00:00:00](#)

وحدثني يحيى عن مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر انه كان يحتجم وهو صائم قال ثم ترك ذلك بعد فكان اذا لم يحتجم حتى يفطر. وحدثني عن مالك العليم شهاب ان سعد بن ابي وقاص وعبد الله بن عمر كانا يحتجمان وهما صائم - [00:00:20](#)

وحدثني عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه انه كان يحتجم وهو صائم ثم لا يفطر قال وما رأيته احتجم قط الا وهو صائم. قال يحيى قال ما لك لا تكره للصائم الحجامة الا خشية من ان يضعف. ولولا ذلك لم تكره ولو ان - [00:00:40](#)

رجلا احتجم في رمضان ثم سلم من ان يفطر لم ارى عليه شيئا. سلم نعم. ها ثم سلم ثم سلم من ان يفطر لم ارى عليه شيئا ولم امره بالقضاء لذلك اليوم الذي احتجم فيه. لان الحجامة انما تكره للصائم - [00:01:00](#)

لموضع التغرير بالصيام. فمن احتجم وسلم من ان يفطر حتى يمسي فلا ارى عليه شيئا. وليس عليه قضاء ذلك اليوم باب صيام يوم عاشوراء حدثني على كل حال مسألة حجامة للصائم هذي فيها احاديث - [00:01:20](#)

صحيحة وفيها خلاف واسع بين اهل العلم من الصحابة والتابعين افضل الحاجب والاحجام هذا جاء عن جمع من من الصحابة وصححه اهل العلم من الحديث في مذاهب وهذا ظاهر في من الكلام ان الامام مالك - [00:01:42](#)

لا يرى الحجامة مفطرة لذاتها انما هي موفد تبطل من يعني من انما ينهى عنها اذا كانت تظعن يعني لانها تؤدي مثل الان اذا سحب الانسان دم للتبرع يسعفونه بشيء من طعامه وشراب - [00:02:21](#)

يعوض ما حصل ببدله من من الضعف والمذهب المشهور عن الامام احمد انها من من المفطرات كل من اكل او شرب او او وذكروا اشياء ومنها او احتجم او حجم - [00:02:45](#)

او حجم او احتجم ذكروا او استمنا واما التحليل استخراج الدم اليسير للتعليم وقد رخص فيه يعني العلماء في هذا العصر نظرا الى انه ليس كالحجامة والذي ينبغي تجنب هذا كله - [00:03:23](#)

احتياطا للصيام والله اعلم ولا يزم يعني بالفطر الا بما لا بما يعني قام الدليل عليه وصح الدليل فيه هناك مفطرات يعني مجمع عليها قطعية الاكل والشرب والجماع هي الثلاثة - [00:04:33](#)

ومفطرات مختلف فيها والراجح عدم التفطير ومنها ما هو مختلف فيه والراجح القول بالتفطير وعلى المسلم ان يحتاط لعبادته ويدع المشتبهات نعم باب صيام يوم عاشوراء حدثني يحيى عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت - [00:05:02](#)

كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية. فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صامه. وامر بصيامه. فلما فرض رمضان كان هو الفريضة وترك يوم عاشوراء. فمن شاء - [00:05:39](#)

صامه ومن شاع تركه وحدثني عن مالك عن ابي شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع معاوية بن ابي سفيان يوم

عاشوراء عام حج وهو على المنبر يقول - [00:05:59](#)

قل يا اهل المدينة اين علماءكم؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لهذا اليوم هذا يوم عاشوراء ولم يكتب الله عليكم صيامه وانا صائم فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر - [00:06:11](#)

وحدثني عن مالك انه بلغه ان عمر بن الخطاب ارسل الى الحارث بن هشام ان غدا يوم عاشوراء فصم وامر اهلك ان يصوموا باب صيام يوم الفطر والاضحى والدهر كل يوم عاشوراء دلت السنة على استحباب صيام - [00:06:27](#)

وان صيامه يكفر السنة الماضية وجاءت في ذلك احاديث كثيرة ومنها ما ذكره نفوس كانوا يصومون يكون اعلى مما دخل عليهم او سرى اليهم من اهل الكتاب صحت الاحاديث بان الرسول لما قدم المدينة وجد ان اليهود يصومونه فسألهم عن ذلك فقالوا انه اليوم الذي نجى الله - [00:06:47](#)

موسى وقومه فنحن نصومه شكرا نحن احق منكم موسى فصامهم وامر بالصيام وكان صيامه في اول السنة الاولى يعني في السنة الاولى في الحقيقة التي هي السنة الثانية من الهجرة - [00:07:22](#)

كان صيامه فريضة عمره بصيامه وقال من من اصبح منكم قائما فليتم صومه ومن كان اكل فليصم يمساك ثم نسخ بصيام رمضان في تلك السنة لان صيام رمضان كان في السنة الثانية - [00:07:45](#)

ثم صار صيام عاشوراء يعني مستحبا لا واجبا هذا باتفاق المسلمين انه لا فرض الا صيام رمضان نعم باب صيام يوم الفطر والاضحى والدهر. حدثني يحيى عن مالك عن محمد ابن يحيى ابن حبان. عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان - [00:08:12](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم الفطر ويوم الاضحى وحدثني عن مالك انه سمع اهل العلم يقولون لا بأس بصيام الدهر اذا افطر الايام التي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيامه - [00:08:44](#)

وهي ايام منى ويوم الاضحى والفطر فيما بلغنا. قال وذلك احب ما سمعت الي في ذلك باب النهي عن لاجل كان صيام يوم الفطر يوم العيد ويوم حرام النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك وكذلك ايام التشريق. فهي خمسة. خمسة ايام يحرم صيامها. الا ان ايام التشريق - [00:09:01](#)

رخص فيها لمن لم يجد الهدي كما بذلك الحديث لم يرخص في ايام التشريق الا لمن لم يجد الهدي اي هدي التمتع واما صيام الدهر فقد جاء فيه يعني آآ النهي عنه - [00:09:27](#)

هو انه وان صيامه خلاف ما يحب الله في الحديث المعروف ما صام من صام الدهر ما صام من صام ولا افطر ويدل له ان جاء صح عن النبي عليه الصلاة والسلام انه قال افضل الصيام صيام داوود - [00:09:47](#)

وهو وكان يصوم يوما ويفطر يوما. انتهى هذا افضل الصيام فمن صام الدال فقد خالف ولم تحصل له فضيلة لا افضل من صيام يوم وفطر يوم قال اني اعطيك اكثر من ذلك افضل من ذلك قال لا افضل من ذلك - [00:10:17](#)

افضل الصيام صيام داوود ومن اهل العلم ان يرخص في هذا كما ذكر الامام مالك ونسبه يعني للعلماء الذين لقيهم وكثيرا من الاحيان رحمه الله يعتمد على يعني ما كان شائعا او معروفا في المدينة نعم - [00:10:45](#)

باب النهي عن الوصال في الصيام. وحدثني يحيى عن مالك عن نافع عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن فقالوا يا رسول الله فانك تواصل. فقال اني لست كهيتكم اني اطعم واسقى. وحدثني عن مالك عن ابي - [00:11:14](#)

عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والوصال اياكم والوصال. قالوا فانك تواصل يا رسول الله قال اني لست كهيتكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني. يسقين - [00:11:34](#)

ويسقيني. نعم باب صيام الذي يقتل خطأ او يتظاهر. الهى لا اله الا معروف انه وعدم الفطر اياما عدة يعني يصوم ليله ونهاره يومين ثلاثة اربعة خمسة ستة يواصل - [00:11:54](#)

لكننا لا ادري اذا اي بدر ووصل في وصاله هل كان يواصل عشرة ايام ولا خمسة ايام ولا اسبوع الله اعلم لكنه لما نهى اصحابه عن المنصار قالوا انك تواصل - [00:12:24](#)

وهل يفيد ان ان الاصل هو الاسوة به وان ما فعله لامته ان يقتدوا بهم في ذلك الا ما خص والدليل فهذا مما خصه الدليل حيث قال لي لست كهيتكم اني ابيت عند ربي يطعمني ويسقين. قال العلماء ليس معناه انه ياتي به طعام وشراب - [00:12:47](#)

اه بياكل ويشرب من الجنة لا بل ان الله يمد يمدهم قوة نفسية وبدنية فلا يتأثر بهذا الوصال. ما يتأثر كما يتأثر الانسان في طبيعته بحيث انه خلاص يضعف ويسقط من الجوع - [00:13:12](#)

لا بل فليواصل ويبقى على نشاطه ولا يحصل له من من الالم المشقة والحرغ فهو اطعام معنوي هذا يرجع الى ما يفتح الله به عليه من من المعارف والمعاني والتوجه والتأله لربه - [00:13:46](#)

عليه بالسرور القوة والنعيم نعيم النفس ونعيم القلب سبحان الله جاء في الحديث الصحيح انه صلى الله عليه وسلم نهى عن الانصارى وقال ايكم اراد ان يواصل فليواصل السحر. هذا جائز - [00:14:31](#)

الانسان صام اليوم ولا افطر واصل الى السحر السحر يصير يكون سحوره هو فطوره يجمع بينهم. يقول هذا متيسر ما هو ليس فيه كثير من هذا غاية ثبت انه عليه الصلاة والسلام لما ان الصحابة - [00:14:58](#)

يعني حرصوا على الوصال واصل بهم خلاص يومين وثلاثة حتى رؤيا الهلال في اخر الشهر قال لو تأخر لزدتكم كالمنكر لهم تشوفون كيف اثر الوصال الى هنا هذا هو لا اله الا الله لا اله الا الله الذي جاء انه في رمضان ما ادري - [00:15:23](#)

من الممكن السعيد في رمضان ظاهر ظاهر او قل مطلق يقولون لانه يشفط الدم يشفط بفضله مظنة كذا الله اعلم - [00:16:04](#)